التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 94

محمد بن صالح العثيمين

نعم يمكن ان يقال في هذا الرسول عليه الصلاة والسلام ليس في جميع الصحابة وانما في بعض الاحيان مظاهر حديث العموم لان اقامة الصفوف في كل وقت والرؤية مرتبة على ذلك - 00:00:17

ثالثة يلاه عبد الله هذا الحديث صدق على التهجير يعني والتفكير مثلا للذهاب الى الصلاة والاحاديث الاخرى جاءت تبين ان السنة في البيت مثلا احسن فاذا كانت الصلاة لها راتبة مثلا قبله. فالافضل انه يجلس يصلي الافضل ان يكون في بيت كل السنة - 00:00:38

القول في التأشير معناه ان ان الذين لا تمنعهم الهاجرة ويشتتوا الحرب من الحضور الى المسجد ثالثة نعم باب اقامة الصف باب اقامة الصف من من تماس باب اقامة الصف من تمام الصلاة - 00:01:05

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه عليه وسلم انه قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا - 00:01:25

لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون واقيموا الصف في الصلاة فان اقامة الصف من حسن الصلاة حدثنا ابو الوليد قال ربنا لك الحمد - 00:01:45

هذه الجملة ورد فيها اربع صفات ربنا لك الحمد كما في هذا الحديث وربنا ولك الحمد واللهم ربنا لك الحمد واللهم ربنا ولك الحمد اربع صفات كلها وردت في هذه الكلمة - 00:02:04

وقد سبق ان القول الراجح في العبادات الواردة على وجوه متنوعة ان الافضل ايش؟ التنوع يأتي بها مرة وبهذا مرة وقوله في هذا الحديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون - 00:02:28

يدل على ان المأموم يتبع الامام في الجلوس فاذا صلى جالسا صلى المأموم جالسا ولو كان قادرا على القيام اتباعا لمن تباعا لامامه وهذا هذه المسألة احدى المسائل التي يتحمل فيها الامام - 00:02:50

عن المأموم شيئا من واجبات الصلاة فقد تحمل عنه الان القيام نعم واقيموا اقيموا الصف اقامة الصف بماذا تكون تكون بامور اولا في التسوية وثانيا بالتراث وثالثا بالتقارب بين الصفوف - 00:03:12

ورابعا بالدنو من الامام وهذا الرابع يستلزم توسط الايمان نعم هذه اربعة انواع داخلة في قوله اقيموا الصف نعم ايش التسوية والتراص وتقارب الصفوف والرابع الدنو من الايمان كان الامام يحافظ على الفجر - 00:03:46

الامام احمد رحمه الله قال اذا تم بالقانت فانه يتابعه ويؤمن على دعائه مع انه لا يرى استحباب القنوت في صلاة الفجر عند المبلغين اذا بلغوا رفع الامام من الركوع يقولون ربنا ولك الحمد الا يقتضي لفظا - 00:04:27

ان يقول سمع الله لمن حمده لا مقصود بالتبليغ عن عن ان يبلغوا الناس ان الامام رفع والمعووس يشرح له ان يقول ربنا لك الحمد ثلاثة ثلاثة والوقت انتهى تمام انتهى - 00:04:54

ايه نعم انتهى اثنين طيب ثلاثة يا شيخ خلاص من هو اقرب الايمان اربع ساعات كده مصدره هذا وهذا وله اربعة سانتي سم بالله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:05:15

وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الجماعة والامامة في باب اقامة الصف من تمام الصلاة. حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن - 00:05:47

صلى الله عليه وسلم انه قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلاة نعم هذا والاحاديث التي قبله تدل على فضيلة

اقامة الصفوف وعلى جواز الرواية في المعنى لان بعضها قال من حسن الصلاة وبعضها من تمام الصلاة وبعضها من اقامة الصلاة - 00:06:07

وهذا يدل على ان من عادة الرواة ان يرووا الحديث بالمعنى وهو كذلك هذا هو الغالب وقد يأتي باللفظ وغالبا ما يأتي باللفظ ان ترى فيه اذا اذا حصل شك في لفظة يقول كذا او كذا - 00:06:37

مما يدل على عناية الراوي بلفظ الحديث وكذلك فيما يتعلق بالاذكار فان المحدثين يتحاشون ان يأتوا بالمعنى بل يروون الحديث باللفظ وفي قوله سووا صفوفكم دليل على وجوب تسوية الصف - 00:06:58

لانه امر معلب بانه من اقامة الصلاة بل في حديث نعمان ابن بشير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توعد من لم من لم يسوي الصفوف فقال لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم - 00:07:26

وهذا هو الصواب ولكن هل اذا لم يسووا الصف؟ هل تبطل الصلاة او نقول ان تسوية الصف واجب للجماعة وليس واجبا في الصلاة الجواب الثاني واما ما يروى او ما يرويه بعض الناس - 00:07:47

ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال ان الله لا ينظر الى الصف الاعوج فهذا لا اصل له ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم باب اثم من لم يتم الصفوف. حدثنا معاذ بن اسد قال اخبرني الفضل بن موسى. قال اخبرنا - 00:08:09

ابن عبيد الطائي عن بشير ابن يسار الانصاري عن انس بن مالك انه قدم المدينة فقيل له ما انكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انكرت شيئا الا انكم لا - 00:08:31

الصفوف وقال عقبة ابن عبيد عن بشير ابن يسار قدم علينا انس بن مالك المدينة بهذا البخاري رحمه الله جزم بان من لم يتم الصفوف فانه اثم فقال باب اثم من لم يتم الصفوف - 00:08:52

واتمام الصفوف يعني اكمالها والاتيان بها على اكمل وجه فيدخل في في ذلك التسوية ويدخل في ذلك سد الفرج ويدخل في ذلك اكمال الاول فالاول ويدخل في ذلك ايضا من ان لا يصلي الانسان منفردا - 00:09:14

فكل ما خالف المصافاة فانه اه مخالف لاتمام الصفوف اي نعم نعم شيخ بارك الله فيكم اذكر حديثا عن انس انه ورد الكوفة فانكر عليهم وقال ما اعرف الا الاذان. وهنا يقول ما انكر شيء الا انهم - 00:09:39

هذا في المدينة. اي نعم. في نفس العصر كان كان يعني اهل كوفة غير اهل المدينة. او ان نحن في اقصى ركوبة لا اله الا الله غير اهل المدينة يعني اهل المدينة مثلا ما انكر عن عليهم شيء. الا انهم لا يقيمون. نعم. واهل الكوفة قال ما ما عرفت شيئا الا هذا الاذان - 00:10:06

اي نعم وعلى كل حال قد يكون النفي اضافي يعني شيء معين فان كان حقيقيا فيقال اهل الكوفة ليسوا هم اهل المدينة شيخ. نعم. احسن الله اليكم. جزم البخاري رحمه الله بالتأثيم. نعم. الا يؤخذ من قول انس ما انكرت شيئا - 00:10:28

لأ له لو اتى بحديث النعمان وسيأتي بك ساعتين كان اوضح لان انكار الشيء قد يكون انكارا عن في المحرم او انكر عن ترك سنة يعني ترك السنة ايضا حتى تموت انكار - 00:10:54

شخبارك الله فيكم؟ قد يبتلى للانسان احيانا. نعم. يبتلى المرء احيانا باناس يصلون بجانبه يصعد يعني ان يصابون تماما. نعم. هل يكون يتأخر بقدر خمس اصابع؟ المصابة التامة. نعم. ويغلب على ظن الانسان ان هذا الشخص يكرهك ان تحرك - 00:11:10

فالانسان يحرك ولو حصل ما حصل لا يحركه اذا اذا ابتعد عنه يجذبه نعم ورقة واذا رأى منه تكرها فاذا سلم يقول هذا من تمام الصلاة تمام صلاتي وصلاتك. لا تنتقل من شيء الى شيء - 00:11:30

الكلام الان على مسألة المصاف. المصافة هذا الذي يخل بالمصافة ضرره عليك وعليه يعني تسويق الصفوف وانتمام الصلاة للجميع لكن شارب الدخان حالق اللحية مسبل الثوب هذا ظرره على على نفسه - 00:12:00

نعم ايش؟ كل ركعة يبتعد ويتأخر وهذا كثير من الناس اذا خفت ان تبطل صلاتك بكثرة الحركة فجأة اما ما دام الامر يمكن ان ان تكون حركة يسيرة احسنت تقيم الصلاة - 00:12:18

نعم باب انزاق المنكب بالمنك باب الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم والقدم بالقدم في الصف وقال النعمان ابن بشير رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه. حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا - 00:12:40

عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقيموا صفوفكم فاني اراكم من وراء ظهري وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه هذا الحديث يستفاد منه ما سبق من الامر في اقامة الصفوف - 00:13:01

وسبق لنا معنى الاقامة انه يشمل عدة اشياء وقوله فاني اراكم من وراء ظهري الظاهر ان هذا في حال الصلاة فقط وان الرسول صلى الله عليه وسلم ليس يرى اصحابه من وراء ظهره في كل مكان بدليل حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان انخنس من النبي - 00:13:25

صلى الله عليه وسلم وكان عليه جنابة فقال اين كنت يا ابا هريرة ومن فوائد هذا الحديث ان هدي الصحابة رضي الله عنهم ليس كما توهمه بعض بعض الناس ان الانسان يرزق كعبه بكعب صاحبه بحيث يفتح ما يفتح رجليه - 00:13:48

لانه لو الزقها هكذا مع فتح الرجلين لابتعد المنكب عن المنكب والصحابة اراد ان يسبق بقول هذا انهم يتراصون حتى يلتزق اعلى البدن في اسفل البدن وهذا حتما يقتضي ان تكون الا رجل طبيعية - 00:14:09

لا مصلحة هكذا وغريب من بعض الناس مثلا ان يفهموا السنة فهما خاطئا ثم يبثها في الناس ويحصل الجهل الكثير. ولهذا ينبغي لطلبة العلم اذا ادركوا خطأ الناس في استعمال سنة من السنة - 00:14:35

ان يبينوها وان لا استسلموا للواقع الاستسلام للامر الواقع فيه خطأ ظرره عظيم. فيقال لهؤلاء ليست السنة ان الانسان يفتح العقاب قدميه حتى تلزق الاخرين السنة ان يتراص الناس حتى ينزل الانسان كعبه في كعبه ومنكبه - 00:14:53

بمنكبه وهل المراد بذلك بيان مراصة وتمام المصافة او ان هذا سنة في كل صلاة يظهر من كلام صاحب الفتح انه لبيان المراصة وتمام المصافة وليس ذلك في كل صلاة - 00:15:17

انما هو عند الامر بالتسوية والتراس يفعلون هذا نعم كل من قدر على اتمام الصف ولم يفعل فهو اثم اي واحد اي واحد ومن عدم اتمام ايظا ربما يدخل في كلام البخاري ان تصف في الصف الثاني والاول لم يكن - 00:15:39

حتى ولو كان معك احد بارك الله فيكم جاء الذاق حقيقة لكن من اجل تحقيق تسوية الصف والتراث ايش بعض المسائل مكان هذي مشكلة يا اخوي في الواقع يقول بعض المساجد تكون الفرس قصيرة - 00:16:13

بحيث يكون اطراف الصف ما فيها فراش فمثل هذا ينبغي القائمين على المسجد ان يحاول اتمام الفرش نعم اذا لم يحصل فان كان الانسان يتأثر بالصلاة في هذا المكان الفارق - 00:16:50

وانه يزول منه الخشوع بصلابة الارض او لوجود التراب مثلا فلا بأس ان يصف الصف الثاني وان كان لا يتأثر فليصف وهو على اجر - 00:17:12